المكتبة الأزهرية

مخطوطة

تحرير المثقال المرادف للدينار والدرهم

المؤلف

أحمد الشباشي المالكي الأزهري

رسالة الشباك في تحريم المثلث
والدينار والدرهم

٩٩٨
مصر
٥٢٤٥٨

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثق

الحمد لله على ما انعم به من النعم والشكر له على ما حض منها وعم والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد العرب والعجم وعلى آله واصحابه وامته افضل الامم وبعد فيقول العفير الى رحمة ربه القدير احمد الشبراخيتي المالكي الازهري ذي التقصير المعروف بمنة الله البصير قد ورد علي سؤال من مفتي السادة المالكية بالديار التجارية محصله ان فقهاءنا الحنفية خالفوا غيرهم من بقية المذاهب المرضية في تحرير المثقال المراد للدينار والدرهم الشرعيين حيث ذكر فقهاؤنا المالكية انه وزن المثقال اربعة وعشرون قيراطا والدرهم ستة عشر قيراطا واربعة اخماس من قيراط وان القيراط ثلاث شعيرات فيكون المثقال مائتين وسبعين شعيرة من متوسط الشعير والدرهم خمسين وخمسمائة حبة وذلك لان ضرب ثلاث شعيرات في اربعة وعشرين بائتين وسبعين هي المثقال وفي ستة عشر بمائة واربعين وفي اربعة اخماس بائتي عشر خمسا مائتين وخمسين تضم الى المائتين والاربعين يكون مقدار الدرهم كما سبق وفقهاء الحنفية جعلوا المثقال عشرين قيراطا والدرهم اربعة عشر فظن ان القيراط ثلاث شعيرات كما هو عند المالكية فيكون الدينار ستين شعيرة والدرهم مائتين واربعين فاشكل الامر والتمس من العفير الافصاح عما يدفع هذا الاشكال فاقول انما وقع الاختلاف في الاصطلاح فقط والمآل واحد

لان

لان الحنفية جعلوا القيراط ثلاث شعيرات وثلاثة اخماس شعيرة ومعلوم ان ضرب العشرين في ثلاث شعيرات بستين وفي الثلاثة اخماس بستين خمسا هي اثنا عشر شعيرة فيكون المجموع مائتين وسبعين وضرب الاربعة عشر في ثلاث شعيرات بمائتين واربعين وفي ثلاثة اخماس بمائتين واربعين خمسا ثمان شعيرات واذا ضمت الى المائتين والاربعين تحصل خمسون وخمسمائة فحصل الاتفاق في المآل وبان ان الاختلاف انما هو في الاصطلاح فقط وبعض المتاخرين من المصريين جعل المثقال اثنين وعشرين قيراطا وستة اسباع قيراط والدرهم ستة عشر قيراطا وقدر القيراط بثلاث شعيرات وثمن شعيره وخمس ثمن شعيرة ولما كان المثقال يحتاج الى تسع ضربات والدرهم الى ثلاث وكان ما ذكرنا في ما قصدوه من السهولة عدلوا الى التقدير بالقمح لان الثلاث شعيرات وثمن وخمس ثمن شعيره تعادل اربع قمحات بحيث تكون الثمانون قمحة تعادل ثلاثا وستين شعيرة وهي درهم وربع درهم لانك اذا ضممت اثنى عشر وثلاثة اخماس التي هي ربع الدرهم الى خمسين وخمسمائة التي هي عبرة الدرهم كانت ثلاثا وستين فيكون الدرهم من القمح اربعا وستين حبة من القمح المتوسط لان ضرب الستة عشر في اربعة باربعة وستين وتكون عبرة المثقال احدى وتسعين قمحة وثلاثة اسباع قمحة لان ضرب اثنين وعشرين في اربعة

بثمانية وثمانين وفي ستة اسباع باربعة وعشرين بها
ثلاث حبات وثلاثة اسباع حبة مجموعها ما ذكر وعلى هذا
الاصطلاح جرى المصريون ومن وافقهم الا انهم في القرن
الثاني عشر خالفوا فجعلوا المثقال اربعة وعشرين
قيراطا فزادوا قيراطا وسبع قيراط فيكون درهما ونصف
درهم فيكون النصاب من المثاقيل المتداولة الان
تسعة عشر مثقالا وقيراطا وسبع قيراط واما النصاب
بالدراهم فقد حرره العلامة الطحلاوي في عام خمس وستين
من القرن الثاني عشر فبلغ مائة وستين درهما فزيد في
الدرهم اذ ذاك بنسبة ربعه ولم يستر ذلك فقدر الدرهم
بدار الضرب المصرية عام ستة وخمسين ومائتين بحب
الخرذل وبدرهم الملك قايد باي المختوم بختمه فوافق الدرهم
الشرعي في وزنه فتكون الدراهم المصرية الان هي الشرعية
فالدرهم المصري الان اربع وستون حبة من القمح وستون
وخمسا حبة من الشعير ورجع النصاب الى مائتي درهم
كما كان ثم ان التقدير بالقمح والشعير لقصد السهولة
والا فاليونان انما قدروا بحب الخرذل فقدروا الدينار
بستة الاف حبة والدرهم باربعة الاف ومائتين فيكون
الدرهم سبعة اعشار المثقال والمثقال درهما وثلاثة
اسباع درهم فالسبعة مثاقيل عشرة دراهم من الفضة
لرزانة الذهب واقرانهم اسلام على ذلك فليس من المبهم

المبين

المبين بعد كما قيل وخصوا الخرذل لكونه لا يختلف بحسب
المرغنة والمكنة خفة وثقلا ولان غاية ما تظهره المواز
المحرره مقدار حبة خرذل ذكر ذلك العلامة السيوطي في قطع
المجادلة والسروجي في الهداية وغيرهما فعلم ان
الدراهم المتداولة الان بمصر شرعية كما امتحن بحب الخرذل وبدرهم
الملك قايد باي المختوم بختمه كما قلنا ومنه يركب
الرطل وهو بالبغدادي مائة وثمانية وعشرون
درهما واربعة اسباع درهم وبالمصري مائة واربعة
واربعون درهما فيزيد على البغدادي بنسبة ثلاثة
اخماس خمسه وذلك لانك اذا ضربت مائة وثمانية وعشرين
واربعة اسباع في مخرج السبع وزدت مقدار البسط
وهو اربعة بلغ تسعمائة لان ضرب المائة في السبعة بسبعمائة
والعشرين في السبعة بمائة واربعين والثمانية في السبعة
بستة وخمسين جملة ذلك ثمانمائة وستة وتسعون
فاذا زدت مقدار البسط وهو الاربعة كانت تسعمائة
فاذا قسمتها على السبعة خرج مائة وثمانية وعشرون
واربعة اسباع هي مقدار الرطل البغدادي فاذا اخذت ثلاثة
اخماس خمسها وهو مائة وثمانية اسباع لان حمل التسعمائة
مائة وثمانون وخمسها ست وثلاثون وثلاثة اخماسها
مائة وثمانية اسباع كما تقدم خمسة عشر صحاحا وثلاثة اسباع
وضمتها الى المائة وثمانية وعشرين واربعة اسباع كان ذلك

مائة واربعة واربعين هي عبرة الرطل المصري فعلمت
نسبة زيادة المصري على البغدادي على ما قلنا وتركب
من الرطل المد ومنه الصاع ومنه الوسق والمد بالبغدادي
رطل وثلث وبالمصري رطل وسبع وثلث سبع رطل
والصاع اربعة امداد فيكون بالبغدادي خمسة ارطال
وثلث رطل وبالمصري اربعة ارطال وخمسة اسباع وثلث
سبع قيراط والوسق بفتح الواو ستون صاعا فيكون
بالبغدادي ثلاثمائة رطل وعشرين رطلا لان ضرب
الستين في خمسة بثلاثمائة وفي ثلث بعشرين المجموع ما ذكر
وبالمصري مائتي رطل وخمسة وثمانين رطلا وخمسة اسباع
رطل وذلك لان ضرب الستين في اربعة بمائتين واربعين
وفي خمسة اسباع بثلاثمائة سبع اثنين واربعين صحاحا وستة
اسباع وفي ثلث سبع بعشرين سبعا اثنين صحاحا وستة
اسباع اذا ضمت الاثنين الى الاثنين وثمانين كانت اربعة
وثمانين واذا ضمت الكسور الى بعضها كانت اثني عشر
سبعا واحدا صحيحا يضم الى الاربعة وثمانين يكون المجموع
ما تقدم وقد اشتهر ان النصاب من الحرث خمسة اوسق
ثلاثمائة صاع الف وعشرون مدا فيكون بالرطل البغدادي
الفا وستمائة رطل من ضرب ثلاثمائة وعشرين في خمسة
وبالمصري الف رطل واربعمائة وثمانية وعشرين رطلا
واربعة اسباع رطل اثنين وثمانين درهما وسبعي درهم

اربعة عشر شعيرة وخمسي شعيرة فيوحد من الحبوب
المتوسطة في نوعها خفة وثقلا كالعدس والسمسم
والخردل ما يبلغ وزن المد ويملا به كيله فتكون معيار
المد في كيل ما في الحبوب وان زاد وزنه او نقص اعتبارا
بالكيل فالاربعة منها صاع وهكذا حتى تبلغ الخمسة اوسق
وقد تختلف المكاييل بحسب اصطلاح الازمنة والامكنة لكن
المعتبر ما ذكر فقد نقل العلامة الخرشي في صغيره على
عن المصنف ان الخمسة اوسق في زمن سيدي عبد الله
المنوفي في القرن الثامن بلغت ستة ارادب وثلث
وربع بالكيل المصري وحد الى ان قال ولما كان الكيل يضبط
لاختلافه باختلاف الاماكنة والازمنة ضبط المؤلف
النصاب بالوزن لانه لا يختلف ولذا قيل ان الكيل الان
كبر عما كان في زمن المنوفي فالنصاب الان اربعة ارادب
وويبة اه وقال العلامة الزرقاني على المختصر بعد ان عرف
الوسق والصاع والمد وقدر ذلك اي النصاب بالارادب
المصرية يختلف بحسب صغرها وكبرها فكانت في القديم
عشرة ارادب كما قال ابن القاسم لصغرها وفي زمن القاضي
عبد الوهاب ثمانية ارادب وثلثا وفي زمننا سنة اثنين
واربعين بعد الالف وقبله بيسير الى سنة تسع وثمانين
والف لم يغير اربعة ارادب وويبة بكيل مصر لكبر الكيل الآن
وذلك لان الصاع الان قدح وثلث اه بعض حذف

وقال الشيخ يوسف الصفتي قد حرر العلامة الطحلاوي
النصاب سنة خمس وستين ومائة بعد الالف في حدود
اربعة آرادب وويبة كما كان في زمن الزرقاني واستمر ذلك
الى زماننا سنة احدى وتسعين بعد المائة والالف
لان الكيل لم يزد ولم ينقص عن المدة المذكورة اه واستمر ذلك
الى زماننا هذا فقد علمت ما تقدم ضبط المدالشرعي
وزنا بالرطلين البغدادي والمصري والصاع والوسق
كذلك والنصاب وزنا بهما وكيلا بمكاييل مصر اه وبعبارة
اخرى معيار الكيل الشرعي مدا وصاعا الذي يستغني بذلك
عن مكاييل مصر ولم تكن بها وبه تعرف نصاب الحبوب الشرعي
فتأمل فتنبه تنبيه كل الرطل البغدادي عندابي
حنيفة على ما رجحه ابو اسحاق مائة وثلاثون درهما
والمد عنده رطلان بهذا الرطل فالصاع عنده ثمانية
ارطال وهي بالمصري سبعة ارطال وتسعان وذلك
لانك اذا ضربت الثمانية في مائة وثلاثين خرج الف
واربعون واذا ضربت السبعة في مائة واربعة واربعين
خرج الف وثمانية وتسع المائة واربعة واربعين فيكون التسعان اثنين وثلاثين اذا ضممتها الى الالف
والثمانية خرج الف واربعون فصح ما تقدم فافهم
وهذه اسماء النقود المتعامل بها بمصر ومقاديرها
بالقيراط والدرهم والمثقال المصري وقد علمت زيادته

عن الشرعي

عن الشرعي وان النصاب عشرون من الذهب مثقالا شرعيا وتسعة
عشر مثقالا مصريا وقيراط وسبع قيراط فيبلغ على كل منهما
اربعمائة وسبعة وخمسين قيراطا وسبع قيراط ومائتا درهم
من الفضة **اسماء الذهب**

دبلوث مائة واربعون قيراطا خمسة مثاقيل ونصف
مثقال وثلث مثقال يبلغ النصاب منه عدد الثلاثة كاملة
وسبعة وثلاثين قيراطا وسبع قيراط ٥ ٥ ٥

بندقي جديد ثمانية عشر قيراطا نصف وربع مثقال يبلغ
النصاب منه عددا خمسة وعشرين كاملة وسبعة قراريط
وسبع قيراط ٥ ٥ ٥ ٥

مجر مثله في الوزن والعدد ٥ ٥

فندقلي محمودي قديم سبعة عشر قيراطا ونصف قيراط
ثلثا مثقال ونصف ثمن مثقال يبلغ النصاب منه عددا
ستة وعشرين كاملة وقيراطين وسبع قيراط ٥

فندقلي سليمي مثله في الوزن والعدد ٥ ٥

فندقلي محمودي جديد ستة عشر قيراطا ونصف قيراط
نصف مثقال وثمن مثقال ونصف ثمن مثقال يبلغ النصاب
منه عددا سبعة وعشرين كاملة وأحد عشر قيراطا
واربعة اسباع قيراط ونصف سبع قيراط ٥

جنيه مجيدي سبعة وثلاثون قيراطا مثقال واحد
وربع وسدس وثمن مثقال يبلغ النصاب منه عددا اثني عشر

اثني عشر كاملة وثلاثة عشر قيراطا وسبع قيراط ٥ ٤

جنبيه افرنكي واحد واربعون قيراطا مثقال واحد وثلث وربع وثمن مثقال يبلغ النصاب منه عددا احدا وعشر كاملة وستة قراريط وسبع قيراط ٥ ٣ ٥

جنبيه مصري اربعة واربعون قيراطا وسدس قيراط مثقال ونصف وثلث ودانق وهو سدس قيراط يبلغ النصاب منه عددا عشرة كاملة وخمسة عشر قيراطا وثلث قيراط وسبع قيراط ٥ ٣ ٥

وينتو فرنساوي ثلاثة وثلاثون قيراطا مثقال وربع وثمن مثقال يبلغ النصاب منه عددا ثلاثة عشر وثمانية وعشرين قيراطا وسبع قيراط ٥ ٢ ٥

برتجيس ثلاثة وسبعون قيراطا ونصف قيراط ثلاثة مثاقيل ونصف ثمن مثقال يبلغ النصاب منه عددا ستة كاملة وستة عشر قيراطا وسبع قيراط ٥ ٢

محمودية قديمه اربعة وعشرون قيراطا ونصف قيراط مثقال واحد ونصف قيراط يبلغ النصاب منه عددا ثمانية عشر كاملة وستة عشر قيراطا وسبع قيراط ٥

محمودية جديده مثلها في الوزن والعدد ٥ ٥

خيريه اسلامبولي قديمه تسعة قراريط ربع وثمن مثقال يبلغ منها النصاب عددا خمسين كاملة وسبعة قراريط وسبع قيراط عدليه قديمه ثمانية قراريط وثمن قيراط

ثلث مثقال وثمن قيراط يبلغ النصاب منها عددا ستا وخمسين كاملة وقيراطين وسبع قيراط ٥ ٤ ٥

عدليه جديده مثلها في الوزن والعدد ٥ ٥

مجيديه ثمانية قراريط ثلث مثقال يبلغ النصاب منها عددا سبعا وخمسين كاملة وقيراطا وسبع قيراط ٥ ٥

خيريه مصري قديمه اربعة قراريط ونصف قيراط ثمن مثقال ونصف ثمن مثقال يبلغ النصاب منها عددا مائة وواحده كاملة وقيراطين واربعة اسباع قيراط ونصف سبع قيراط

محبوبيه سليمي اسلامبولي اثنا عشر قيراطا وربع قيراط ونصف مثقال وربع قيراط يبلغ النصاب منه عددا سبعة وثلاثين كاملة وثلاثة قراريط وستة اسباع قيراط ونصف سبع قيراط

محبوبيه مصطفاوي اثنا عشر قيراطا ونصف قيراط وربع قيراط ونصف ثمن قيراط نصف مثقال وسبعة اثمان قيراط يبلغ النصاب منه عددا خمسة وثلاثين كاملة وستة قراريط ونصف وثمن سبع قيراط ٥

محبوبيه محمودي جديد اثنا عشر قيراطا ونصف مثقال يبلغ النصاب منه عددا ثمانية وثلاثين كاملة وقيراطا وسبع قيراط

سعديه قديمه قيراطان ثلث ربع مثقال يبلغ النصاب منها عددا مائتين وثمانيا وعشرين كاملة وقيراطا وسبع قيراط

اسماء الغصب

ريال سينكلو ماية وثمانية وعشرون قيراطا ثمانية دراهم
يبلغ النصاب منه عددا اثنين وعشرين كاملة ٥٠ ٥٠

ريال بمدفع ماية واربعون قيراطا ثمانية دراهم ونصف
وربع درهم يبلغ النصاب منه عددا اثنين وعشرين
وستة اسباع ريال ماية وعشرين قيراطا ٥٠ ٥٠

ريال مجيدي ماية وخمسة وعشرون قيراطا تسعة
دراهم ونصف وربع درهم ونصف ثمن درهم يبلغ النصاب
منه عددا خمسة وعشرين ريالا ونصف ريال ونصف قيراط

ريال بطيره ماية واربعة واربعون قيراطا تسعة دراهم
يبلغ النصاب منه عددا اثنين وعشرين ودرهمين ٨ ٥

ريال لنيان ماية واثنان واربعون قيراطا ثمانية دراهم
ونصف وربع وثمن درهم يبلغ النصاب منه عددا اثنين
وعشرين ريالا ونصفا وخمسة قراريط ٥٠ ٥٠

ريال امير كبير ماية وتسعة وثلاثون قيراطا ثمانية دراهم
وخمسة اثمان درهم ونصف ثمن درهم يبلغ النصاب منه
عددا ثلاثة وعشرين ريالا وثلاثة قراريط ٥٠ ٥٠

ريال شال ماية وستة واربعون قيراطا تسعة دراهم
وثمن درهم يبلغ النصاب منه عددا واحدا وعشرين ريالا
وثمانية دراهم وربع وثمن درهم ٥٠ ٤ ٥٠

ريال عزبي ماية قيراط واربعة قراريط ستة دراهم ونصف
درهم يبلغ النصاب منه عددا ثلاثين ريالا ونصف ريال

وربع ريال ونصف قيراط وقيراطين ٥٠ ٥٠

سلك قديم ماية وخمسة وثلاثون قيراطا ثمانية دراهم
وربع وثمن درهم ونصف ثمن درهم يبلغ النصاب منه عددا
ثلاثة وعشرين ونصفا ودرهمين ودرهم ونصف درهم ٥٠ ٥٠

قرش مصري سبعة قراريط وربع قيراط ٥ ربع درهم وثمن
ونصف ثمن وثمن ثمن درهم يبلغ النصاب منه عددا اربعماية
وواحدا واربعين قرشا وثلث قرش وثلث قيراط من قرش

وهناك نقود اخر اعرضنا عن ذكرها لكثرة غشها
وافتقرنا على ما قل غشه وراج من الذهب والفضة

خاتمة قال العلامة الحرشي في كبيره نقلا
عن السناوي في الصغير فائدتان الاولى الدرهم الذي
ذكره المص يعني العلامة خليل هو المسمى بدرهم الكيل
يعني المقدر بخمسين وخمسة اسباعه من الشعير قال ابن رشد
عن بعضهم لان به مكاييل الشرع من اوقية ورطل ومد وصاع

الثانية الدنانير في الشرع سبعة دينار الزكاة والجزية
ويقال لهما دينار الزاي لانها في لفظهما وصرف كل دينار عشرة
دراهم والنكاح والدية والسرقة ويقال له دينار الدم
لان في كل منها دما ودينار اليمين في الحامع وصرف كل
منها اثنا عشر درهما تغليظا عليهم ودينار الصرف
اثنا عشر درهما ونظمتها فقلت ٨ ٥٠

ديات وصرف مع يمين وسارق

نكاح زكاه جزية ثم عدها

وصرف اخيرها بعشر دراهم

وللباقي زده اثنين غاية عدها

والحمد لله اولا واخرا باطنا وظاهرا بجميع محامده كلها ما علمت منها وما لم اعلم على جميع نعمه كلها ما علمت منها وما لم اعلم عدد خلقه كلهم ما علمت منهم وما لم اعلم ونسأله من فيض فضله حسن الختام والمغفرة الشاملة لما اقترفته من الآثام وان يمتعنا برؤية وجهه الكريم في دار السلام وافضل الصلاة واتم التسليم على سيدنا محمد وعلى آله واصحابه البررة الكرام

ووافق تبييض هذه الرسالة والتمام

يوم الثلاثا المبارك ثاني يوم من ذي الحجه

الحرام ختام سنة اثنتين وثمانين ومائتين بعد الالف

من هجرة من له العز والشرف على يد

محسن المؤلف وساير المحبين

واقل تلامذة الحقير عبد الفتاح

وهبه بن الشيخ بن سعود

المحمدي نوني بلدا

المالكي مذهبا

الدرعي ولوالدهم

ولمن سمعي

الب

المسلمي

لم